

من النوع الذي قلده ادلا طبع لمنقطع الرجائي مال يحويه قلت المراد
بمال الطبع فيه ما شأنه ان لا يطبع فيه احد كعود الشبلي في لوقت
مال المحب فان الاطباع تتحقق به غالباً وفي المطول هو اي التخي
طلب حصوله على سبيل المحبة وتقرينه كالشعير السابق
بيننا ولا سائر انواع الطلب من الاسر والفرج والتزويج وغير
ذلك مع المحبة او مع كون المطلوب لا طبع فيه او فيه عسر
والجواب اما بانه تعريف بالاعم وقد اجازته المتقدمون واما
بان المراد ان المعنى في مفهومه هو ما ذكر فقط فتمتاز عن
سائر مفهومات الطلب الباقية لانها لم يعتبر فيها ما ذكر فقط
بل اما انه اعتبر فيها زيادة مع هذا الاستعلاء في الاسر
واما انه لم يعتبر فيها هذا بل بعينه كالتدالم بعينه في المحبة
واذا استار مفهومه بما ذكر امتازت افراده لانها ما كان مفهومها
هذا فقط يخرج عن افراده ما ليس مفهومه هذا فقط وفي
الرمي وماهية التمني غير ماهية التزويج الا ان الفرق بينهما
من جهة واحدة فقط وهي ان التمني يستعمل في الممكن والحال
والتزويج لا يستعمل الا في الممكن وذلك ان ماهية التمني محبة
حصول التي سواك سطره وتزويج حصوله اولاً والي
ارتباب في لا وقوع حصوله فمن لم لا يقال لعل التمني
وتدخل في الارتباب الطبع والاشفاق فالطبع ارتباب
المحبوب والاشفاق ارتباب المكره وخولك موت الخلق
اسمى وظاهر ان المحبة غير الطلب فلم يجعل التمني طلباً وطلب
قول السيد علي الصعوك استاذنا في موضع التمني والتمني
ميل القلب اليه سواء كان يرتقب حصوله او تجزم بانه لا يحصل
فوليت الشبلي يعود في ذكر في موضع احراق الدنيا اظلمها
في التمني والنداء والاستغناء منهم من قال ان التمني طلب

التمني

بالتمني والنداء الطلب الاقبال والاستغناء لطلب الغم ونها
من جعلها الحالة نفسانية يلزمها الطلب المذكور انتهى بمعناه
وقال بعضهم المراد بالطلب هنا سبلان الطبع الى حصول
المقصود سواء كان الامتثال مقصوداً او لا وسواء تمكن
الحصول او لا فلا يبرهان التمني قد يكون محالاً معلوم
الاستحالة والعاقلة لا يطلب ما علم استحالة والتحقق ان
التمني لا يدل بالوضع على الطلب وانما هو موضوع لا
حالة مخصوصة يتبعها سبلان الطبع الي حصول التمني والتمني
وهي محبة حصول التمني اعني محبة مخصوصة عني وحده بل
التمني في حال التمني والتمني كما هو شأن معاني سائر
الحدوف وكذلك التزويج والتمني كما هو شأن لاشكال
مخصوصه واطهارها يتبعها سبلان الطبع الي حصول التزويج
وهو الطامعية المحصورة في حصول التزويج على قياس
سائر من معاني التمني انتهى لم تغلفه بالمستحيل كثير وبالتمني
قليل فحولت زيد الجن الى من اسائه ولكن يجب
في التمني اذا كان متعلقه ممكناً هذا ان لا يكون توقع
وطامعية في وقوعه والاصار تزويجاً والمستعمل في لعل او
عسى ولا يكون في الواجب فلا يقال ليت عند ابي واعلم
ان ما ادهم بالتمني الممتنع في الواجب في وقوعه في وقت
يتبينه مثالهم المذكور فلا يرد في الموت في قوله تعالى
ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه الاية لانه تمني وقوة
قل وقوعه ومعنى **لعل للتزويج** او لعل للتزويج اي موضوع
للتزويج وهو طلب اما محبوب او الطبع في حصول امر
محبوب يمكن التوقع على ما تقدم **والتوقع** اي انتظام
الوقوع واداره توقع المكره المعبر عنه في كلام بعضهم بالتمني

Copyrighted by University